E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/CN.4/2005/L.72
15 April 2005

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصـــادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

الدورة الحادية والستون

البند ١٧ من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

إريـــتريا، إيـــران (جمهوريـــة – الإسلامية)*، بوتسوانا*، بيلاروس*، توغو، الجزائر*، الجماهيريـــة العربـــية الليبية*، الجمهورية العربية السورية*، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية*، جمهورية الكونغو الديمقراطية*، زمبابوي، سوازيلند، الصين، فييت نام*، قطر، الكاميرون*، كوبا، الكونغو، كينيا، ماليزيا، موزامبيق*: مشروع قرار

٢٠٠٥/....– تعزيز السلم كشرط أساسي لتمتع الجميع تمتعاً كاملاً بجميع حقوق الإنسان

إن لجنة حقوق الإنسان،

إذ تشير إلى جميع القرارات السابقة بخصوص هذه المسألة،

وإذ تشـــير أيضاً إلى قراري اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان ١٦/١٩٩٦ المؤرخ ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٦ و٣٦/١٩٩٧ المؤرخ ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٧ المعنونين "السلم والأمن الدوليان بوصفهما شرطاً أساسياً للتمتع بحقوق الإنسان، وعلى رأسها الحق في الحياة"،

---

* وفقاً للفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ١١/٣٩ المؤرخ ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ المعنون "إعلان بشأن حق الشعوب في السلم"، وإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية،

وقد عقدت العزم على تعزيز الاحترام الصارم للمقاصد والمبادئ الراسخة في ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تضع في اعتبارها أن واحداً من مقاصد الأمم المتحدة تحقيق التعاون الدولي في حل مشاكل دولية ذات طابع اقتصادي أو اجتماعي أو ثقافي أو إنساني، وفي تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين،

وإذ تؤكد، وفقاً لمقاصد ومبادئ الأمم المتحدة، دعمها الكامل والنشط للأمم المتحدة وللنهوض بدورها وفعاليتها في تعزيز السلم والأمن والعدل على الصعيد الدولي، وفي التشجيع على إيجاد حلول للمشاكل الدولية، وتطوير العلاقات الودية والتعاون بين الدول،

وإذ تؤكد من جديد التزام جميع الدول بتسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يعرض السلم والأمن الدوليين والعدل للخطر،

وإذ تؤكد هدفها المتمثل في تحسين العلاقات بين جميع الدول والمساهمة في إيجاد الظروف التي تستطيع فيها شعوبها العيش في سلم حقيقي ودائم، بدون أي تهديد لأمنها أو محاولة ضده،

وإذ تؤكد من جديد التزام جميع الدول بالامتناع في علاقاتها الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد سلامة أراضي أي دولة أو استقلالها السياسي، أو أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة،

وإذ تؤكد من جديد أيضاً التزامها بالسلام والأمن والعدل وبمواصلة تطوير العلاقات الودية والتعاون فيما بين الدول،

وإذ ترفض استخدام العنف سعياً إلى تحقيق أهداف سياسية، وتؤكد أن الحلول السياسية السلمية هي وحدها التي يمكن أن تضمن مستقبلاً مستقراً وديمقراطياً لجميع شعوب العالم،

وإذ تعيد تأكيد أهمية ضمان احترام مبادئ سيادة الدول وسلامتها الإقليمية، واستقلالها السياسي وعدم التدخل في مسائل تقع أساساً ضمن الولاية المحلية لأي دولة من الدول، وفقاً للميثاق والقانون الدولي،

وإذ تعيد أيضاً التأكيد بأن لجميع الشعوب حق تقرير مصيرها، وأن لها بمقتضى هذا الحق حرية تقرير وضعها السياسي وحرية السعي إلى تحقيق نمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي،

وإذ تؤكد من جديد كذلك إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تدرك أن السلام والتنمية عنصران يعزز أحدهما الآخر، بما في ذلك في مجال منع النزاعات المسلحة،

وإذ تؤكد أن حقوق الإنسان تشمل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحق في السلام وفي بيئة صحية وفي التنمية، وأن التنمية هي في الواقع إعمال هذه الحقوق،

وإذ تؤكد أن إخضاع الشعوب للأجنبي وسيطرته واستغلاله يشكل إنكاراً لحقوق أساسية ويتعارض مع الميثاق ويعيق تعزيز السلم والتعاون العالميين،

وإذ تذكّر بأن لكل فرد حق التمتع بنظام اجتماعي ودولي يمكن في ظله الإعمال التام للحقوق والحريات المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

واقتناعاً منها بهدف إيجاد ظروف الاستقرار والرفاه اللازمة لإقامة علاقات سلمية وودية بين الدول على أساس احترام مبدأ المساواة بين الشعوب في الحقوق وفي تقرير المصير،

واقتناعاً منها أيضاً بأن الحياة دون حرب هي الشرط الدولي الأساسي للرفاه المادي للبلدان ولتنميتها وتقدمها وللإعمال التام للحقوق والحريات الأساسية التي تنادي بها الأمم المتحدة،

واقتناعاً منها كذلك بأن التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان يساهم في إيجاد بيئة سلام واستقرار دولية،

١- *تشدد* على أن السلم شرط أساسي لتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان للجميع؛

٢- *تشدد أيضا* على أن السد المنيع الفاصل بين الأغنياء والفقراء في المجتمع الإنساني والهوة الآخذة في الاتساع الفاصلة بين العالم المتقدم والعالم النامي خطرٌ جسيم يهدد العالم في ازدهاره وأمنه واستقراره؛

٣- *تعلن رسمياً* أن لشعوب عالمنا حق مقدس في السلام؛

٤- *تعلن رسميا أيضاً* أن المحافظة على السلم وتعزيزه يشكلان التزاماً أساسياً لكل دولة؛

٥- *تؤكد* أن المحافظة على السلم وتعزيزه يتطلبان من الدول أن توجه سياساتها نحو القضاء على أخطار الحرب، وبخاصة أخطار الحرب النووية، ونبذ استخدام القوة أو التهديد باستخدامها في العلاقات الدولية، وتسوية النزاعات الدولية بالوسائل السلمية على أساس ميثاق الأمم المتحدة؛

٦- *تشدد* على أنه ينبغي لجميع الدول أن تشجع إحلال وصيانة وتعزيز السلم والأمن الدوليين، وإقامة نظام دولي يستند إلى احترام المبادئ الواردة في الميثاق وتعزيز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك الحق في التنمية وحق الشعوب في تقرير المصير؛

٧- *تحثّ* جميع الدول على احترام وتطبيق مبادئ ومقاصد الميثاق في علاقاتها بجميع الدول الأخرى بغض النظر عن نظمها السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية، فضلاً عن حجمها أو موقعها الجغرافي أو مستوى التنمية الاقتصادية فيها؛

٨- *تؤكد من جديد* واجب جميع الدول، وفقا لمبادئ الميثاق، في اللجوء إلى السبل السلمية لتسوية أي منازعات تكون طرفا فيها والتي من شأن استمرارها أن يهدد صون السلام والأمن الدوليين، وتشجع الدول على تسوية منازعاتها بأسرع ما يمكن، بوصف ذلك شرطا أساسياً لتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان لكل فرد ولجميع الشعوب؛

٩- *تطلب* إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تجري حواراً ومشاورات مع الدول الأعضاء، والوكالات المتخصصة، والمنظمات الحكومية الدولية بشأن الطريقة التي تمكّن لجنة حقوق الإنسان من العمل على إقامة بيئة دولية مؤاتية للإعمال الكامل لحق الشعوب في السلام، وتشجع المنظمات غير الحكومية على المساهمة بنشاط في هذا المسعى؛

١٠- *تدعو* الدولي وآليات وإجراءات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة المعنية إلى مواصلة الالتفات إلى أهمية التعاون المتبادل والتفاهم والحوار في ضمان تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان؛

١١- *تقرر* مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الثانية والستين في إطار البند نفسه من جدول الأعمال.